المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخليـــة
إقليـم صفـرو
دائـــرة المـــنزل

قـيادة ادرج
جماعـة تـافجيـغـت

قرار رقم:57 بتاريخ: 16 دجنبر 2025
يقضي بفتح باب الترشيح
لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تافجيغت

إن رئيس المجلس الجماعي لتافجيغت

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 بتاريخ 17 محرم 1396 الموافق ل 19 يناير 1976 بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شـوال 1418 الموافق ل 02 فبـرايـر 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفـي ومستخدمـي الدولـة عن استعمال سياراتهـم الخاصـة لحاجات المصلحـة.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نونبر 2011 في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبط بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 21.2522 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) القاضي بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بادارات الجماعات.
- بناء على منشور وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد رئيس المجلس الجماعي لتافجيغت رقم 03 بتاريخ 26 يناير 2019 القاضي بتنظيم إدارة جماعة تافجيغت و تحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم صفرو.

يقـــرر مـــا يلـــــي:

المـــادة الأولـــى

يعلن رئيس مجلس جماعة **تافجيغت** عن فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي: **مدير مصالح جماعة تافجيغت**

المادة الثانيـة

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تافجيغت في وجه:

* الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدين التابعين لميزانية جماعة تافجيغت الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار على سنتين (2) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- غير أنه اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بجماعة **تافجيغت**، منها أربع (4) سنوات على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المـادة الثالثـة

تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة لتقلدها ، وفق بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المـــادة الرابعـة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس ورأيه حول كفاءة المترشح، موجه لرئيس الجماعة.
- سيرة ذاتية للمترشح (ة) تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق نموذج يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma.
- مشروع يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- ويمكن الادلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المـادة الخامسـة

تودع ملفات الترشيح وجوبا وبصفة شخصية في أربعة (04) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح بمكتب الموارد البشرية التابع للجماعة مقابل وصل استلام ، وذلك خلال أوقات العمل الرسمية ابتداء من :..... 02 فبراير 2026 الى غاية:20 فبراير 2026.....

وهو آخر أجل لقبول الترشيحـات.

المادة السادسـة

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة تافجيغت، عملية انتقاء الملفات واجراء مقابلة انتقاء المترشحات والمترشحين لشغل المنصب المذكور أعلاه ، وستنصب عملية الانتقاء على مجالات تتعلق المام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام .

المادة السابعـة

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، و تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر التالية:

- **بوابة** التشغيل العمومي **www.emploi-public.ma**
- **الموقع** الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية
- **سبورة** الإعلانات بمقر الجماعة .

ويستدعى الموظفون المعنيون للمقابلة الانتقائية عن طريق رسالة مكتوبة.

المادة الثامنة

ينشر القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، ويعلق بالمقر الاداري لجماعة تافجيغت.

حرر بتافجيغت في:

رئيس مجلس الجماعة

المملكة المغربية
جماعة تافجيغت
عمالة إقليم صفرو

الرئيس
المصطفى ملوش